(470) قوله تعالى: (ومصدقا لما بين يدي من التوارة ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم وجئتكم بآية من ربكم فاتقوا ا وأطيعون) (50) آية واحدة: الاعراب: ومصدقا نصب على الحال وتقديره قد جئتكم مصدقا، لان أول الكلام يدل عليه ونظيره جئته بمايجب ومعرفا له، وليس عطفا على وجيها ولا رسولا لقوله " لما بين يدي " ولم يقل لما بين يديه. المعنى: وقوله: (ولاحل لكم بعضه الذي حرم عليكم) فانما أحل لهم لحوم الابل والثروب وأشياء من الطير والحيتان، مما كان محرما في شرع موسى (ع) ولم يحل لهم جميع ما كان محرما عليهم من الظلم، والغصب، والكذب، والعبث وغير ذلك، فلذلك قال " بعض الذي حرم عليكم " وبمثل هذا قال قتادة والربيع، وابن جريج ووهب ابن منية، وأكثر المفسرين. وقال أبوعبيدة أراد كل الذي حرم عليكم واستشهد على ذلك بقول لبيد: تزاك أمكنة إذا لم أرضها * أو يعتلق بعض النفوس حمامها (1) قال معناه أو يعتلق نفسي حمامها. وأنكر الزجاج تأويله. وقال: هو خطاء من وجهين: أحدهما - أن البعض لايكون بمعنى الكل. والاخر - أنه لايجوز تحليل

" 1 " اللسان (بعض) ذكر العجز فقط.